



مَلَكَةُ الْبَحْرَين
وزَارَةُ الْعَدْلِ وَالسُّوْفَيْرِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ وَالْأُوقَافِ

مكتب قيد طلبات ترخيص جمع المال للأغراض العامة

جمع المال لأغراض دينية من قبل الأفراد

من هذه المطوية؟

يستفيد من هذه النشرة التعريفية كل فرد يرغب في جمع أو تحويل أموال أو قبول تبرعات من داخل أو خارج مملكة البحرين لأغراض دينية، ويشمل ذلك الزكاة والصدقات وبناء المساجد والمآتم وطباعة المصحف الشريف وغيرها من الأغراض الدينية .

الهدف من تنظيم جمع المال:

يهدف تنظيم جمع المال إلى تعزيز مبدأ الشفافية والمسؤولية لدى كافة الأطراف ذات العلاقة ابتداءً بالمتبرع وبمقدم الطلب وانتهاء بالمستفيد، وفي جميع مراحل العمل ابتداءً بالخطيط لجمع المال وانتهاء بتسليميه للمستفيدين، من أجل ضمان مشروعية جمع وقبول وصرف هذه الأموال ووصولها إلى الجهات المستفيدة منها.

الإطار القانوني:

تستند محتويات هذه النشرة التعريفية إلى المرسوم رقم (٢١) لسنة ٢٠١٣م، بشأن تنظيم جمع المال للأغراض العامة، والمرسوم رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٣ بتحديد الوزارة المختصة وبسمية الوزير المختص بتطبيق المرسوم المذكور، وإلى اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٤.

شروط مقدم الطلب:

يشترط في مقدم الطلب الآتي:

- أن يكون شخصاً طبيعياً. (يقتصر على الأفراد، دون الجمعيات والمؤسسات)
- أن يكون بحرينياً.
- أن يكون كامل الأهلية.
- حُسن السيرة والسلوك.
- أن لا يكون قد صدر ضده أحكام نهائية في جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة أو الآداب العامة.
- أن لا يكون مقدم الطلب ترخيص ساري المفعول ولو اختلف الغرض من جمع المال.

البيانات الازمة لتقديم الطلب:

يلزم مقدم الطلب توفير البيانات الآتية على أن تكون محدثة ودقيقة:

- بيانات مقدم الطلب وأرقام الاتصال به.
- تحديد الغرض من جمع المال.
- تحديد طريقة جمع المال.
- تحديد فترة جمع المال.
- تحديد أماكن جمع المال.
- تحديد كيفية صرف الأموال.
- بيانات المستفيد في الخارج أو جهة التحويل من الخارج (إن وجد).
- بيانات حساب المستفيد في الخارج أو جهة التحويل من الخارج (إن وجد).

الوثائق الازم إرفاقها بالطلب:

يلزم مقدم الطلب إرفاق نسخ من المستندات الآتية بطلبه:

- بطاقة الهوية الأصلية لمقدم الطلب.
- كشف أصلي للحساب المصرفي المفتوح لغرض جمع المال (يظهر فيه: اسم المصرف، اسم الحساب، رقم الحساب IBAN، رصيد الحساب). [بعد الموافقة المبدئية على الطلب]
- ما يثبت طبيعة الغرض المطلوب جمع المال لأجله.
- نسخة من هوية المستفيد من تحويل المال إلى الخارج (إن وجد).
- نسخة من هوية جهة تحويل المال من الخارج (إن وجد).

خطوات تقديم الطلب وإصدار الترخيص:

يمر طلب جمع أو قبول التبرعات من قبل الأفراد لأغراض دينية بالخطوات الآتية:

- ١- يتحقق مقدم الطلب من توافقه مع جميع الاشتراطات المذكورة أعلاه.
- ٢- يصطحب مقدم الطلب البيانات والمستندات المطلوبة.
- ٣- يحضر مقدم الطلب شخصياً إلى (مكتب قيد طلبات ترخيص جمع المال لأغراض دينية) بإدارة الشؤون الدينية، ويملأ (نموذج طلب الترخيص بجمع المال لأغراض دينية)

٤- يتم دراسة الطلب، وفي حال استيفائه للشروط القانونية يتم إصدار ترخيص بجمع المال لأغراض دينية، إضافةً إلى ملصقات الصناديق والحسابات حسب الطلب.

ضوابط وتعليمات مهمة :

- تقتصر الطلبات على جمع/تحويل المال لأغراض دينية بواسطة الأفراد فقط.
(لا تختص الوزارة بالطلبات لأغراض خيرية أو اجتماعية أو تعليمية أو ثقافية أو الطلبات المقدمة من الجمعيات).
- يشترط أن لا تقل القيمة المالية لجميع المال المطلوب جمعه عن ١٠٠ دينار.
- لتحويل أو قبول أموال من وإلى خارج مملكة البحرين، تكون التحويلات بنكية فقط.
- يقدم الطلب قبل جمع المال بشهرین على الأقل، ويعتبر فوات المدة المشار إليها دون رد بمثابة رفض ضمني للطلب.
- أقصى مدة للترخيص سنة واحدة من تاريخ الموافقة، ويجوز تمديدها لمدة لا تتجاوز ٣ أشهر.
- يجب على المرخص له أن يقدم للوزارة تقريراً وفقاً للنموذج المالي المخصص لهذا الغرض، خلال خمسة عشرة يوماً من انتهاء المدة المحددة لجمع المال أو الإخطار بقبول التبرع.

للاستفسار والمراجعة :

١. هاتف ١٧٨١٢٨٩٩ - ١٧٨١٢٨٠٣

٢. البريد الإلكتروني : money_collection@moia.gov.bh